



شرح سنن النسائي مكتمل  
المجلس 373 شرح سنن النسائي الشيخ عبد المحسن  
العباد البدر الشيخ عبد المحسن العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام النزائي رحمه الله تعالى بيت الفجر قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا التيمي عن ابي عثمان عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال ان بلالا يؤذن بليل لينبه نائمكم ويرجع قائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا و اشار بكفه ولكن الفجر يقول هكذا و اشار بالدبابتين بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول النسائي رحمه الله كيف الفجر المقصود من هذه الترجمة هو معرفة الكيفية التي يعرف بها الفجر اي الفجر الثاني الفجر الصادق الذي يحل معه اداء صلاة الفجر يحرم معه الاكل والشرب لمن يريد ان يصوم فهذا هو مقصوده الفجر الذي ترجم له النسائي وهو الفجر الصادق الذي به يدخل وقت صلاة الفجر وبه يحرم الاكل والشرب على الصائم على الذي يريد ان يصوم يتسحر قبل طلوع هذا الفجر ويمسك عند طلوعه ويحل بعد طلوعه اداء صلاة الفجر كيف يعرف الفجر؟ ما هي صفته الفجر فجران رجل صادق وهو الذي يظهر مستطيلا في السماء ثم يتلاشى ويعقبه ظلما اما الفجر الصادق فهو الذي يظهر معترضا في الافق ثم يتزايد اضياء حتى تطلع الشمس هذا هو الفجر الصادق الذي يكون معترضا في الافق وبحصوله يدخل وقت صلاة الفجر ويمنع الاكل والشرب بحق من يريد ان يصوم وقد اورد النسائي تحت هذه الترجمة ابي عثمان بن مسعود حديث عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان قال ايش ان بلالا يؤذن بليل ليوقظ نائمكم ويرجع قائمكم يوقظ من كان نائما ليتهيأ للصلاة ويستعد لصلاة الفجر ولذا وكذلك اذا كان يريد ان يصوم فانه يستعد لذلك للسحور والاكل والشرب وكذلك اذا كان الانسان لم يحصل منه الوتر فانه يوتر في ذلك الوقت لان الاذان الاول بعده ليل وليس بعده الفجر وانما اخر الليل ونهاية الليل فهو محل للاكل والشرب ومحل لاداء صلاة الوتر وليس محلا لاداء صلاة الفجر فهو يوقظ النائم ليستعد ويتهيأ ويتدارك ما يخشى ان يفوت عليه من اداء الوتر اذا كان لم يوتر ويرجع القائم الذي كان يشتغل في الصلاة ويشتغل في العبادة فانه يجعله يستريح فترة وجيزة يستعدوا بعدها لاداء صلاة الفجر يستعد بعدها لاداء صلاة الفجر ان بلالا يؤذن الي لينبه نائمكم ويرجع قائمكم. ايوا. وليس الفجر ان يقول هكذا و اشار بكفه وليس الفجر بان يقول هكذا و اشار بكفه ولعله والمقصود من ذلك الفجر الصادق الذي يكون فيه ضياء ولكن وهو مستطيل في الافق مستطيل في السماء ويعقبه ظلما ويأتي بعده ظلما وهو اشارة بسفه ولعله يعني اشارة الى آ امتداده في السماء دون اعتراضا قال وانما وانها ولكن الفجر ان يقول هكذا و اشار بالسبابتين. ولكن الفجر بان يقول هكذا و اشار بالسبابتين يعني اه الى انه معترض الى انه معترض بخلاف ذاك فانه قائم واما هذا فانه معترض يعني على مقدار الافق ويعقبه ويتزايد النور حتى تخرج بعد ذلك الشمس فبين عليه الصلاة والسلام بالقول والاشارة آ كيفية الفجر الذي يحل معه اداء صلاة الفجر ويحرم معه الاكل والشرب وهو المعترض في الافق وقد اشار بالسبابتين اي باعتراضه وامتداده في الافق وعلى هذا فالفجر الذي ترجم له المصنف وكيفيته هي ان يكون معترضا معترضا في الافق ويتزايد ذلك الظياء حتى تطلع الشمس اما الاسناد قال اخبرنا عمرو بن علي وقلنا اخبرنا عمرو بن علي وهو الفلاس ثقته اخرج له اصحاب الكتب الستة عن عبدالرحمن من يحيى عن يحيى وهو ابن سعيد الخطان البصري وهو ثقة ايضا حديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة قال حدثنا التيمي وهو سليمان بن طرخان سليمان ابن فرخان التيمي ووثيقة اخرجه اصحاب الكتب الستة ونسبته الى التيمي لانه نزل فيهم وليس منهم

فهي نسبة الى غير ما يتبادر الى الذهن لان الذي يتبادر للذهن النسبة انه من فين ولكن ليس الواقع كذلك بل نسب اليهم لكونه نزل فيهم. وان لم يكن منهم وهو ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة هذه عدنان؟ نعم. عن ابي عثمان وهو عبدالرحمن ابن مل او مل او ميل. مثلث الميم النهدي ووثيقة مخضرم وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة

عن عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه الهدى لصاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد الفقهاء المعروفين لصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله تعالى عن الصحابة اجمعين

وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة قال اخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو داود قال حدثنا شعبة قال اخبرنا سواجة ابن حنظلة انه قال سمعت سمرة انه قال سمعت ثمره

رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا يغرنكم اذان بلال ولا هذا البياض حتى ينفجر الفجر هكذا وهكذا يعني معترضا. قال ابو داود وبسط بيديه يمينا وشمالا ماذا يديه

كما ورد حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه في بيان كيفية الفجر الذي يحل معه اداء صلاة الفجر ويحرم معه الاكل والشرب فقال عليه الصلاة والسلام في حديث ثمره هذا لا يغرنكم اذان بلال

اي بمعنى انكم تمسكون عن الاكل والشرب عند هذا الاذان لان هذا الاذان يكون بالليل ويكون قبل دخول النهار وقبل بدء النهار الشرعي الذي هو بداية الصيام والذي يبدأ من طلوع الفجر الثاني

لا يغرنكم اذان بلال يعني باء تمسك عندما تسمعون ذلك الاذان بل كلوا واشربوا ولهذا جاء في الحديث الاخر ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم. وهنا قوله لا يظرنكم اذا بلال

يعني فتمتنع من الاكل والشرب اذا كنتم تريدون الصيام فان اذانه بليل وليس اذانه بالنهار او عند دخول النهار. وانما هو اذان بالليل لا يمنع الاكل والشرب. ولكنه يمنع صلاة الفجر

لا تحل معه صلاة الفجر ويحل معه الاكل والشرب لا يغرنكم اذان بلال ولا هذا البياض ولا هذا البياض الذي هو الفجر الكاذب وهو الذي يكون مستطينا في الافق ويتلاشى

ويضمحل ويأتي بعده ظلمة وانما حتى ينفجر الفجر وذلك بان يظهر الظياء المعترض في الافق الذي يتزايد حتى تطلع الشمس ولكن حتى ينفجر الفجر هكذا وهكذا يعني معترضا حتى ينفجر الفجر هكذا معترضا. يعني معترضا في الافق وليس مستطيلا في السماء

مادا يديه ايش قال ابو داود وبسط بيديه يمينا وشمالا ماذا يديه. قال ابو داود اي احد رواة الحديث وبسط اي شيخه اه اه ومزق بيديه يمينا وشمالا يمينا وشمالا ماذا يديه يعني الاشارة الى ارتفاع

هذا الظياء المعترض في الافق وتزايد واستمراره حتى يزداد الضياء وحتى يصل الى ان تطلع الشمس بعد ذلك ايوه قال اخبرنا محمود بن غبيان. والاحمد اخبرنا محمود بن غيلان المروزي

ووثيقة حافظ اخرجه اصحاب الكتب الستة الا ابا داود قال حدثنا ابو داود قال حدثنا ابو داود وهو سليمان ابن داود الطيارسي ووثيقة اخرجه البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن الاربعة

قال حدثنا شعبة قال احدنا شعبة ابن الحجاج هو ابن الحجاج الواسطي صفقة وصف بانه امير المؤمنين في الحديث الحديث اخرجه اصحاب الكتب الستة قال اخبرنا سوادس بن حنظلة. قال اخبرنا سواده بن حنظلة

وهو ثقة البخاري ومسلم لا لا مسلم وابو داود والترمذي والنسائي. وهو صدوق اخرج له مسلم وابو داود وكرزي ونسائي. نعم. مسلم وابو داود والترمذي والنسائي. زواج ابي حنظلة عن هو بالتحقيق ولا بالتسليم؟ ها؟ بالتخفيف ام بالتسخين؟ الكتاب عندنا زوادة؟ ايه

هذي التقريب يعني اللي راجعني بالتقريب وغيره نعم قال سمعت ثمره على سنة سمرة بن جندب رضي الله تعالى عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه اخرجه اصحاب كتب الشيخ

قال التقديم قبل شهر رمضان. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم. قال اخبرنا الوليد عن الازاعي عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انه قال لا تقدموا قبل الشهر بصيام الا رجل كان صوموا صيام الا رجل كان يصوم صياما اتى ذلك اليوم على صيامه ثم ارد النسائي والتقدم على شهر رمضان؟ قبل شهر رمضان.

التقدم قبل شهر رمضان يعني بالصيام التقدم قبل شهر رمضان بالصيام

يعني ما حكمه ما حكم التقدم بالصيام قبل شهر رمضان بان يصوم اخر شعبان متصلا برمضان هذا هو المقصود من هذه الترجمة وقد اورد النسائي احاديث في ذلك عن رسول الله

عليه الصلاة والسلام فيها النهي عن التقدم. وقال لا تقدموا اي لا تتقدموا لا تتقدموا لفظ ما تقدموا نعم لكن ما تقدموا قبل الشهر بصيام لا تقدموا اي لا تتقدموا

لان بحذف احدى التائين لا تتقدموا قبل الشهر بصيام اي متصلا به بحيث يقوم قيامكم قبله متصلا به لا تتقدموا قبل الشهر بقيام وهذا نهي آآ من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عن التقدم احتياطا لرمضان رياضة لرمضان ووصلا له آآ في اخر شعبان لا تقدموا قبل الاشياء ليلة صيام الا رجل كان يقوم صياما اتى ذلك اليوم على صيامه الا رجل كان يصوم صوما اتى ذلك اليوم على صيامه  
يعني كان من عادته شخص من الناس انه يصوم يوم الاثنين او يصوم الخميس فكان وافق اليوم الذي هو اخر شعبان والذي يليه في رمضان وافق صيامه فانه يصومه. لان هذا صام ما اعتاده  
ولم يصم اه من اجل رمضان او احتياطا لرمضان وانما صام من اجل ان هذه عادته ووافق عادته يعني يصوم الخميس او يصوم الاثنين فوافق ان يوم الثلاثاء من شعبان يوم الاثنين او يوم الخميس  
فان له ان يصوم والرسول صلى الله عليه وسلم استثناء في هذا الحديث وليس بممنوع وانما الذي يمنع هو الذي يقصد ويتحرى لذلك اليوم او الايام الاخيرة من شعبان فيصومها احتياطا لرمضان  
احتمال ان يتبين انه من الشهر ومن المعلوم انه لو حصل التبين في اثناء النهار فان على الانسان ان يمسك وعليه ان يقضي لانه لا بد في الصيام الفرض من نية قبل بدء الصيام  
لابد من نية من الليل فلو عرف ان الشهر دخل بالنهار وما عرف الا بالنهار فان فانه لا ينفذ ولو كان الانسان اصبح غير اكل لشيء لانه لا بد ان تكون النية موجودة في جميع النهار من اوله اي من حين طلوع الفجر  
وقوله الا رجل لا مفهوم له لا مفهومة للرجل هنا بل المرأة كذلك المرأة اذا كان من عدمها ان تقوم الاثنين والخميس مصادف يوم الاثنين او الخميس يوم ثلاثين فان المرأة كذلك الرجل  
وليس وليس لذكر الرجل مفهوم بمعنى ان المرأة تخالفه في هذا الحكم بل الحكم واحد ولكن نص على الرجل لان الغالب ان الخطاب مع الرجال لان الغالب ان الخطاب مع الرجال. والاصل التساوي بين الرجال والنساء في الاحكام الا اذا جاءت الشريعة بتفصيل وبتفريق بين الرجال والنساء في شيء من الاحكام فعند ذلك يصار الى التمييز والتفصيل الذي جاء في الشريعة اما اذا لم يأتي شيء فان الاصل هو التساوي بين الرجال والنساء  
وذكر الرجال في بعض الاحاديث كما في هذا الحديث الذي معنا هو باعتبار ان الغالب هو ان الخطاب للرجال فجاء الخطاب هنا اه بناء على الغالب ولكن ليس آآ ليس له مفهوم ولا يراد به ان هذا الحكم خاص بالرجال  
وان النساء ليست كذلك بل الحكم عام للرجال والنساء قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم يقول اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم وهو من مخلص بن راهوية الحنظلي المروزي ثقة مجتهد وقيل وصف بانه امير المؤمنين في الحديث  
وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة الا ابن ماجة فانه لم يخرب له شيئا قال اخبرني الوليد اخبرني الوليد المسلم الدمشقي وهو ثقة وزير التدريس والارسال كثير التدريس والتسوية  
مدير التدريس والتسمية يعني عنده تدريس في التسوية وتدليس الاسناد نعم. وحديثه اخرجه اصحاب كثير جدا وبالمناسبة سبق في الدرس قبل الماضي اخر درس قبل التوقف الاسبوع الماضي اخر حديث او او قبل اخر حديث وهو حديث آآ الحديث الذي فيه عن ابي معاوية  
عن ابي معاوية نعم وهو محمد ابن خادم. نعم. الضرير الكوفي كنت انه كثير التدريس وليس الخفي انه ثقة كثير التدريس والارسال الخفي والواقع ان هذا الكلام ليس في ابي معاوية الظير هذا  
وانما هو في معاوية ابن ابي حازم الذي هو هشيم ابن بشير الواسطي هشيمة بن بشير الواسطي ابو معاوية ابن ابي حازم هذا هو الذي قال فيه الحافظ في التقرير انه كفييل التدريس  
وزير التدريس والانسان الخفي فذاك ابو معاوية ابن ابي خادم الواسطي واما الذي مر بنا وهو ابو معاوية محمد ابن خازم الكوفي وليس هو الذي هو كثير تدريس الخفي على تلك الكلمة التي ذكرت عنده  
بشأن التدريس والارسال الخفي لانا لم نقل فيهم وانما قيلت في ابي معاوية اخر وابو معاوية وشيم ابن بشير ابن ابي خادم عن الازاعي عن الازاعي هو عبد الرحمن ابن عمرو ابو عمرو  
الازاعي امام اهل الشام احدها وفقهها ووثيقة اخرجه اصحاب الكتب الستة. وكنيته توافقت السنة به وهو ابو عمرو وابوه عمر ومن انواع علوم الحديث معرفة من وافقت كلية اسم ابيه  
وفائدة معرفة ذلك الا يظن التصحيح فيما اذا ذكر في بعض الاحيان بالفنية مع الاسم فان من لا يعرف ان كنية ابا عمرو وسؤالها عمرو يظن انه لو من كان يعرفه يعرف اسم ابيه عمرو وما عرف سمية ابا عمرو  
لو جاء عبدالرحمن ابو عمرو بدل عبد الرحمن ابن عمر يظن ان هذا تصحيح ان ابو صحبت عن الابل والواقع انه لا تصحيح القيل عبد الرحمن بن عمرو هو صحيح وان قيل عبد الرحمن ابو عمرو هو صحيح  
لان كليته توافقت مع ابيه يحيى عن يحيى بن ابي كثير اليمام يحيه ابن ابي كثير اليمامة وهو ثقة يرسل ويدلس وحديثه اخرجه

اصحاب الكتب الستة وهذا هو صاحب الكلمة المأثورة التي ذكرها عنه مسلم في صحيحه باسناد اليه قال لا يستطاع العلم براحة الجسم لا يستطاع العلم براحة الجسم اي ان العلم انما يحصل بالتعب والنصب وبالمشقة ولا يحصل بالكسل والخمول والاخلاد الى الراحة بل لا يستطاع العلم براحة الجسم وانما يستطاع العلم بتعب الجسم واتعبه وحصول النصب له هذا هو الذي يحصل معه العلم او يحصل به العلم وحديث يحيى ابن ابي كفييل اليماني اخرجته اصحاب الكتب الستة عن ابي سلمة عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف المدني وهو ثقة فقيه اخرجته اصحاب الكتب الستة وهو احد الفقهاء السبعة في المدينة في عصر التابعين على احد الاقوال الثلاثة في السابع منهم لان ستة منهم متفق على عداهم في الوقائع السبعة وهم سعيد ابن المسيب وعروة ابن الزبير وخارجة ابن زيد ابن ثابت وسليمان ابن يسار والقاسم ابن محمد ابن ابي بكر الصديق وعبيد الله بن عبدالله بن عثمان بن مسعود هؤلاء ستة متفق على عداهم في الوقائع السبعة اما السابع ففيه ثلاث اقوال. قيل ان السابع ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف هذا الذي معنا في الاسناد وقيل السابع اه هو ابو بكر ابن عبد الرحمن ابن الحارث ابن هشام وقيل ان السابع سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب والذي معنا في الاسناد هو احد هو هو احد الفقهاء السبعة على احد الاقوال الثلاثة في السابع منهم عن ابي هريرة عن ابي هريرة عبد الرحمن ابن صخر الدوسي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم واكثر الصحابة حديثا على الاطلاق رضي الله تعالى عنه هو اربعة قال ذكر الاختلاف على يحيى ابن ابي كثير ومحمد ابن عمرو على ابي سلمة فيه قال اخبرني عمران ابن يزيد ابن خالد قال اذكر الرجل فيدخل في ذلك الرجال والنساء بخلاف كلمة رجل فانها يأتي ذكرها بناء على الغالب وان الخطاب مع الرجال وليس لها مفهوم. اما كلمة احد فانها عامة تشمل الرجال والنساء. لا يتقدم احد يعني من الرجال والنساء لا يتقدم احد من الرجال والنساء بخلاف كلمة رجل فانه لا يدخل فيها النساء من حيث اللفظ ويدخلن تحت احد لكن ذكر الرجال بناء على الغالب وهو ان الخطاب معهم والحديث آآ مثل ما تقدم نهي عن التقدم بالصيام على شهر رمضان في اخر شعبان احتياطا لرمضان الا من كان من عادته ان يقوم يوما او يوميا لان يكون من عادته ان يقوم ولا يومين الا احد كان يصوم صوما فليصمه وهنا كلمة احد جاءت عامة ما جاء ذكر الرجل فيدخل في ذلك الرجال والنساء بخلاف كلمة رجل فانها يأتي ذكرها بناء على الغالب وان الخطاب مع الرجال وليس لها مفهوم. اما كلمة احد فانها عامة تشمل الرجال والنساء. لا يتقدم احد يعني من الرجال والنساء لا يتقدم احد من الرجال والنساء بخلاف كلمة رجل فانه لا يدخل فيها النساء من حيث اللفظ ويدخلن تحت احد لكن ذكر الرجال بناء على الغالب وهو ان الخطاب معهم والحديث آآ مثل ما تقدم نهي عن التقدم بالصيام على شهر رمضان في اخر شعبان احتياطا لرمضان الا من كان من عادته ان يقوم يوما من اول يومين لان يكون من عادته ان يقوم الخميس والجمعة او يقوم الاثنين وثلاثة يعني من كل من كل اسبوع ووافق آآ اخر الشهر يعني هذين اليومين فان له ان يصوم ما اعتاده من الصيام اعداده من الصيام له ان يقومه ولو وافق اخر الشهر لان صيامه بناء على عادته وما التزمه داوم عليه وليس بناء على وليس من اجل الاحتياط لرمضان ها؟ هذا قال اخبرني عمران ابن يزيد ابن خالد اخبرني يزيد ابن عمران ابن خالد اخبرني عمران ابن يزيد ابن خالد

صدوق نعم صدوق اخرج حديثه النسائي وحده قال عن محمد ابن شعيب وهو اخرج له اصحاب السنن وهو صدوق محمد بن شعيب صدوق اخرجته احد السنن الاربعة قال اخبرنا الازاعي الازاعي عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة وقد مر ذكرهم قال اخبرنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو خالد عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا تتقدموا الشهر بصيام يوم او يومين الا ان يوافق ذلك يوما كان يصومه احدكم قال ابو عبد الرحمن هذا خطأ ثم ورد النسائي حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه في ذلك وهو مثل ما تقدم في حديث ابي هريرة مثل ما تقدم في حديث ابي هريرة نهي عن تقدم شهر رمضان بصيام يوم او يومين الا احد كان يصوم صياما ووافق صيامه فان له ان يصوم فالكلام فيه اه كالكلام في الروايتين المتقدمتين عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه

الاسناد قال اخبرنا محمد بن العلاء محمد ابن علاء هو ابو كريب محمد ابن علاء ابو كريب كنيته ابو كريض وهو مشهور بها ويأتي ذكره في اه كثيرا بكديته فقط

واحيانا يجمع بين اسمه وكنيته واحيانا واحيانا يؤتى به اسمه دون ان يكنى كما هنا فانه ذكره بالاسم دون الكنية احيانا يجمع بينهما واحيانا تفرد الكنية فيقال ابو كريس وهو مشهور بها وهو ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة قال حدثنا ابو خالد وعلى حد ان ابو خالد هو الاحمر سليمان ابن حيان وهو يخطئ. وهو صدوق يخطئ. اخرج له اصحابه كتب الستة

عن محمد بن عمرو عن محمد بن عمرو ابن علقمة ابن وقاس الليثي وهو صدوق الوهام؟ نعم. صدوق له اوهام نعم هو صدوق له اوهام اخرج حديثه واصحاب الكتب الستة

عن عن ابي سلمة عن ابن عباس عن ابي سلمة وقد مر ذكره عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد واحد العباد الاربعة من اصحابه الكرام واحد السبعة المعروفين بكافة الحديث عن النبي الله عليه وسلم من اصحابه الكرام رضي الله تعالى عنهم وارضاهم قال في اخره قال ابو قال ابو عبد الرحمن هذا خطأ ما ادري وجه هذا الخطأ ومن المعلوم انه من حيث الصحة ان الحديث ثابت عن غير ابن عباس ومن غير هذا الطريق فلم يأتي آآ من هذه الطريق وحدها بل جاء من طرق اخرى

فهو ثابت عن رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه قال ذكر حديث ابي سلمة في ذلك قال اخبرنا شعيب بن يوسف ومحمد بن بشار واللفظ له؟ قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن منصور عن سالم عن ابي سلمة عن ام سلمة رضي الله عنها انها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصوم شهرين متتابعين الا انه كان يصل شعبان برمضان وما ورد النتائج حديث ام سلمة رضي الله تعالى عنها وارضاهها وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يصوم شهرين متتابعين الا انه كان يصل شعبان برمضان والمقصود من ذلك انه كان يفطر الصيام في شعبان وما كان عليه الصلاة والسلام يصوم في شهر مثل ما كان يصوم في شعبان الا انه لا يصومه كله لا يصومه كله وانما يصوم غالبه واكثره عليه الصلاة والسلام قال اخبرنا شعيب بن يوسف. اخبرنا شعيب بن يوسف النسائي وهو ثقة اخرج حديث النسائي وحده. ومحمد بن بشار. ومحمد بن بشار الملقب البصري وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة بل هو شيخ لاصحاب الكتب الستة واللفظ له اي للشيخ الثاني ومحمد بن بشار وليس اللفظ شعيب بن يوسف ليس اللفظ له اللي هو الشفع الاول بل هو للثاني ولهذا قال واللفظ له عين شيخه الثاني اي اللفظ المذكور في الحديث ليس لفظ شعيب بن يوسف الذي هو الشفع الاول وانما هو لفظ آآ محمد بن بشار آآ شيخه الثاني

قال حدثنا عبد الرحمن. قال حدثنا عبد الرحمن وهو بمهدي وهو ثقة اخرج حديث واصحابه اكتبوا سنة قال حدثنا سفيان قال حدثنا سفيان وهو ابن سعيد بن مسروق الثوري الحوثي ثقة فقير وصف بانه امير المؤمنين في الحديث وحديثه اخرجه اصحابه عن منصور بن معتمر الكوفي من اقران الاعمش ووثيقة اخرج له اصحاب الكتب الستة. عن سالم ابن ابي الجعد عن سالم ابن ابي الجعد وهو ثقة اخرجه عن ابي سلمة عن ام سلمة عن ابي سلمة وقد مر ذكره عن ام سلمة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاهها وحديثها اخرجه اصحاب

قال الاختلاف على محمد بن ابراهيم فيه قال اخبرنا اسحاق بن ابراهيم قال اخبرنا النظر قال حدثنا شعبة عن ثوب العنبري عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ام سلمة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصل شعبان برمضان ثم ورد النسائي حديث ام سلمة رضي الله عنها وهو يعني بعض ما تقدم او بعض الرواية التي تقدمت وهو انه يدخل شعبان برمضان بمعنى انه كان يكثر من الصيام في شعبان حتى يتصل برمضان

آآ قال اخبرنا اسحاق بن ابراهيم اخبرنا اسحاق بن ابراهيم هو ابن راهوية وقد مر ذكره قال اخبرنا النظر قال اخبرنا النظر هو ابن سمير ووثيقة اخرج حديث واصحاب الكتب الستة

قال حدثنا شعبة عندنا شعبة وقد مر ذكره عن ثوب العنبري عن ثوب العنبري وهو ثقة اخرج له البخاري ومسلم نعم نعم البخاري ومسلم وابو داود والنسائي عن محمد بن ابراهيم عن محمد بن ابراهيم التيمي

محمد بن ابراهيم التيمي هو ثقة اخرجه اصحابه في درس سنة. عن ابي سلمة عن ام سلمة. عن ابي سلمة عن ام سلمة وقد مر ذكرهما قال اخبرنا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني اسامة بن زيد ان محمد بن ابراهيم حدثه عن ابي سلمة ابن عبد انه سأل عائشة رضي الله عنها عن صيام رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. فقالت كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصوم حتى حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وكان يصوم شعبان او عامة شعبان ثم اورد النسائي حديث عائشة رضي الله عنها وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم حتى يقولون لا يفطر يعني معناه كان

يصوم الشهر حتى يقول انه يكمله

وكان يفطر حتى يقول لا يصوم. يعني معناها انه يوم في الشهر ما صام منه شيء كان يعني من هديه هكذا وهكذا انه كان يصوم ويفطر كان يصوم حتى يقول انه لا يفطر

وقد يكون يظنون انه لا يفطر الشهر وكان يفطر حتى يقول انه لا يصوم يعني يمضي شهرهما صام انه قال عائشة عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم. ايوا. فقالت كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وكان يصوم شعبان او عامة شعبان. وكان يصوم شعبان او عامة شعبان يعني معناه انه كان يكثر من الصيام في شعبان فكلمة او يحتمل ان تكون بمعنى بل يعني كان يقوم شعبان بل عامة شعبان يعني غالبه واكثره وما يأتي من ذكر آآ شعبان باكملة اشارة الى قلة ما يتركه منه وان الغالبية العظمى هي صيامه وان الذي يفطره يكون نادرا جدا يكون قليلا جدا فهذا اشارة الى اكثره

من صيام شعبان بل كان يقوم غالبه وما كان يقوم في شهر مثل ما كان يصوم في شعبان صلوات الله وسلامه وبركاته عليه الاستاز قال اخبرنا الربيع بن سليمان اخبر الربيع بن سليمان

آآ يحتمل ان يكون المرادي وان يكون الجيزي وكل منهما شيخ للنسائي وكل منهما آآ يروي عن ابن وهب ولا ادري ايهما وما ذكر في تحفة الاشراف يعني اه امير احد اللاتنين وكل منهما ثقة

سواء كان هذا او هذا لا اخرج له المراد اخرجه اصحاب السنن والجيز اخرج له من ربيع بن سليمان سليمان سين سين بارك الله نعم الجنس يخرج له ابو داود النسائي وكل منهما ثقة

قال حدثنا ابن وهب وعبد الله بن وهب الفقيه ثقة فقيه اخرج له اصحاب الكتب الشدة قال اخبرني اسامة ابن زيد. اخبرني اسامة ابن زيد الليثي وهو قلوب يهم. قلوب يهم اخرج البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن

تعليقا ومسلم واصحاب السنة الاربعة ان محمد ابن ابراهيم حدثنا عن ابي سلمة انه زال عائشة عن محمد ابن ابراهيم عن ابي سلمة وقد مر ذكرهما عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها الصديقة بنت الصديق

وهي صحابية الوحيدة التي عرفت الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهي واحدة من سبعة اشخاص عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة رجال وامرأة واحدة هي ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وارضاهها. قال اخبرنا احمد بن سعد بن الحكم

قال حدثنا عمي قال حدثنا نافع بن يزيد ان ابن الهاد حدثه ان محمد ابن ابراهيم حدثه عن ابي سلمة يعني ابن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لقد كانت احدانا تفطر في رمضان فما تقدر على ان تقضي حتى يدخل شعبان

وما كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصوم في شهر ما يصوم في شعبان كان يصومه كله الا قليلا بل كان يصومه كله ثم اورد النسائي حديث عائشة رضي الله عنها

ان النبي صلى الله عليه وسلم ان الواحد منهن اي من زوجات الرسول من امهات المؤمنين ما كانت تقدر على ان تقضي اه ما عليها من الصيام بسبب الحيض الا في شعبان والسبب في ذلك

آآ كون آآ الرسول صلى الله عليه وسلم قد يكون يحتاج اليها فلا تكون صائما وايضا ففي شعبان لانه يضيق الوقت ورمضان بعد شعبان تقضي في ذلك الوقت المتأخر ثم ايضا الرسول صلى الله عليه وسلم كان يكثر من الصيام في شعبان

وتكون الواحدة منهن تصوم في الوقت الذي كان يكثر من الصيام اي في ذلك الشهر الذي هو شعبان لا يعني هذا ان امهات المؤمنين ما كنا يتنفلن وما كنا يقمن النوافل

لانه من المعلوم ان الفرض مقدما على النزل. ومن كان عليه قضاء فعليه ان يبادر بالقضاء ولا يتشاغل بالنفل وهو وذمته آآ مشغولة بفرض لم يؤديه بل عليه ان يؤدي المفروض

واذا انتهى من المفروض يأتي الى النوافل ويتقرب الى الله عز وجل بالنوافل قد جاء في الحديث القدسي وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما فوقه عليه ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه. الى اخر الحديث

الفرض مقدم على المثل لكن لعل المقصود ان عائشة رضي الله عنها تخبر عما كان عليه الامر في اول الامر وانها قبل ان تأتي اه النوافل وفرض النوافل كان في واحدة منهن

يعني في ذلك الوقت انها كانت ما كانت تقدر على ان تصوم الا في شعبان لمكانها من رسول الله عليه الصلاة والسلام وعلى الفرض بل كنا يتنفلن ولعل ما جاء عن عائشة محمولا على

وعلى ما كان قبل ان تفرض اه النوافل قبل ان ينس او يبين الرسول صلى الله عليه وسلم النوافل التي ينبغي للناس ان يحرصوا عليها وان يفعلوها اه واحد

يقول عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لقد كانت احدانا تفطر في رمضان فما تقدر على ان تقضي حتى الحيض نعم وما تقدر على ان تقضي حتى يدخل شعبان. وما كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصوم في شهر ما يصوم في شعبان

كان يصومه كله الا قليلا بل كان يصومه كله. وهذا فيه اشارة الى ان شعبان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يكثر من القيام فيه فكنا ينتهزن هذه الفرصة بان يصومن في الوقت الذي يصوم فيه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه فهذا هو وجه ايراد او ذكر آ آ اه كثرة الصيام في شعبان وانهن يتمكنن لانه يكون صائما فينتهزني فرصة شهرة صيامه فيصمن معه يؤدين ما عليهن من الفرط يؤدين ما عليهن من الفرض رضي الله عنهن وارضاهن كان يقومه كله يعني معناه آ آ آ آ الا ما ندر او القليل جدا الذي لا يكاد ينكر لقلته وليس معنى ذلك انه يصوم كله ولا يفطر منه شيئا بل جاءت الاحاديث آ آ تدل على الاستثناء آ آ الذي يصرفنا هو القليل جدا قال اخبرنا احمد بن سعد بن حكيم يقول اخبرنا احمد بن سعد ابن الحكم المصري خلق وهو صدوق اخرج حديثه النسائي وحده ابو داوود. ابو داوود ابو داوود والنسائي عن قال حدثنا حدثني عمي هو سعيد ابن الحكم ابن ابي مريم وهو ثقة خجلة اصحاب الكتب اخرج له اصحاب الكتب الستة قال حدثنا نافع بن يزيد. قال حدثنا نافع بن يزيد ثقة اخرجه البخاري تعليقا ومسلم وابو داوود والنسائي وابن ماجه ثقة اخرج له البخاري تعليقه ومسلم وابو داوود والنسائي وابن ماجه يعني ما خرج له الترمذي وما خرج له البخاري في الاصل عن ابن عن ابن الهاد وهو آ آ يزيد ابن عبد الله ابن اسامة هو يزيد ابن عبد الله ابن اسامة ابن الهادي وهو ثقة المكثر مشهور بالنسبة الى جده الهاد وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن عائشة محمد ابن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة عن عائشة وقد مر ذكرهم والله تعالى وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين